

## علاقة منظمات المجتمع المدني بالسجناء في الجزائر: الواقع والرهانات

### The relationship of civil society organizations with prisoners in Algeria: reality and stakes

ونوغي نبيل\*، معهد الحقوق والعلوم الاقتصادية، المركز الجامعي سي الحواس-بريكة  
عباسي سهام، معهد الحقوق والعلوم الاقتصادية، المركز الجامعي سي الحواس-بريكة

تاريخ إرسال المقال: 2020/04/09 تاريخ قبول المقال: 2020/06/13 تاريخ نشر المقال: 2020/06/28

**المخلص:** لقد ارتبط دور منظمات المجتمع المدني بجميع نواحي الحياة في المجتمع، وباعتبار المؤسسات العقابية لاسيما السجون منها من بين المؤسسات التي تضم فئة محددة من الأشخاص، الذين رغم تقييد حريتهم بتلك المؤسسات إلا أنهم يحتفظون بصفة المواطن الذي يتمتع بمجموعة من الحقوق التي يجب على الدولة أن تضمنها له.

وفي هذا المجال تلعب منظمات المجتمع المدني دورا بارزا في سبيل مساعدة الدولة لضمان تلك الحقوق، إلا أن الواقع قد أفاد بأن نجاح دور هذه المنظمات مرهون بتوافر جملة من المقومات التي يعتبر غيابها بمثابة عوائق تحول دون قيام منظمات المجتمع المدني بدور فعال في إطار علاقتها بالسجن والمسجون، إلا أن هذه المعوقات يمكن التغلب عليها وبالتالي يمكن تفعيل دور منظمات المجتمع المدني في هذا المجال وذلك إذا ما توفر لها الإطار القانوني المناسب، والدعم المالي الكافي، والمزيد من الوعي لدى أفراد المجتمع ولدى المساجين ولدى أفراد هذه المنظمات ذاتها.

**الكلمات المفتاحية:** المجتمع المدني؛ السجناء، الرهانات.

#### **Abstract:**

The role of civil society organizations has been linked to all aspects of life in society, and with regard to the penal institutions, especially prisons, among the institutions that include a specific group of people who, despite restricting their freedom, to those institutions, they retain the status of a citizen who enjoys a set of rights that the state must guarantee for him.

In this regard, civil society organizations play a prominent role in order to help the state to guarantee these rights, but the reality has stated that the success of

\* المؤلف المرسل

the role of these organizations depends on the availability of a number of elements whose absence is considered to be obstacles that prevent civil society organizations from playing an effective role in the context of their prison and imprisonment relationship. However, these obstacles can be overcome, and therefore the role of civil society organizations in this field can be activated if they provide them with the appropriate legal framework, adequate financial support, and more awareness among members of society and among prisoners and among members of these same organizations.

**Key words:** civil society; prisoners, bets.

#### المقدمة:

لقد أصبح اصطلاح منظمات المجتمع المدني مرتبطا بجميع مناحي الحياة الاجتماعية، وذلك بالنظر لاقتحام العمل الطوعي جميع مجالات هذه الحياة.

ويعد الاهتمام بالسجناء وإقامة علاقات مع المؤسسات العقابية من بين المجالات التي اقتحمتها منظمات المجتمع المدني، وذلك بعد أن تسنى لها الإطار التشريعي -وجود النص القانوني- الذي يسمح لها بخوض هذا المجال، وذلك بالنظر لطبيعة عملها وقربها من المجتمع، وسرعة تكيفها، وخاصة العمل الطوعي لديها.

كل ذلك مكن منظمات المجتمع المدني من القيام بدور فعال في مجال الاهتمام بحاجات السجناء خلال تواجدهم بالسجن وبعد مغادرتهم له، وهو الدور الذي لا يمكن إنكاره على أرض الواقع، وذلك من خلال الوقوف على جدية هذا الدور لدى بعض منظمات المجتمع المدني، التي قامت بزيارات للمؤسسات العقابية وساهمت في تقديم الدعم الطوعي للسجناء لاسيما التعليمي منها من جهة، وقدمت من جهة ثانية الدعم لعائلات هؤلاء السجناء، ولهؤلاء السجناء ذاتهم بعد مغادرتهم للمؤسسة العقابية والإفراج عنهم.

ونجد أن دور المنظمات يعتبر قليل جدا في الجزائر مقارنة بدول الجوار، بالنظر للعديد من العوائق التي تحول دون تحقيق نتائج إيجابية في هذا الصدد، وتجعل بالتالي من عمل منظمات المجتمع المدني محدودا ونتائجها غير كافية.

وعلى هذا الأساس فإننا سنعالج ضمن هذه الورقة البحثية إشكالية أساسية نصوغها ضمن

**السؤال التالي: إلى أي مدى وفقت منظمات المجتمع المدني في علاقتها بالمساجين؟**

وهي الإشكالية التي يمكننا ان نجيب عنها من خلال التطرق للمحاور الموالية:  
أولا: الإطار المفاهيمي.

ثانيا: مقومات علاقة منظمات المجتمع المدني بالسجناء.

ثالثا: طرق (وسائل) تدخل منظمات المجتمع المدني للمساهمة في إطار علاقتها بالسجناء.

رابعاً: العوائق التي تواجه منظمات المجتمع المدني في إطار علاقتها بالسجناء.

• وهي المحاور التي سنتطرق إليها بشيء من التفصيل ضمن الآتي:

### أولاً: الإطار المفاهيمي:

إن تحديد العلاقة بين منظمات المجتمع المدني من جهة والسجن والمسجون من جهة ثانية، يتطلب منا بداية الإحاطة ببعض المفاهيم، التي نتطرق لأهمها ضمن الآتي:

#### 01- تعريف منظمات المجتمع المدني:

إن المجتمع المدني ليس مصطلحاً علمياً يمكن تعريفه بصورة منهجية، بل هو مجرد تعبير لغوي يكتفه الكثير من الغموض من حيث شموليته وشروطه ومتطلباته وأهدافه ووظائفه الشاملة والغير محددة، وبالنتيجة فهو مفهوم قابل للتغيير حسب وجهة نظر الباحث وارتباطه الفكري والفنوي والطبقي<sup>(1)</sup>. فالمجتمع المدني ليس مصطلح جديد فحسب، وإنما هو تعبير عن متغيرات العصر التي تصبح فيه المؤسسات الغير حكومية أكثر قدرة على مواجهة مشكلات المجتمع بصورة غير تقليدية وأكثر فعالية<sup>(2)</sup>.

وعليه فإنه ليس هناك مفهوم ثابت تاريخياً للمجتمع المدني، بل إن دلالاته منذ القرن 18 أو تحديداً منذ النصف الثاني من القرن 18، اختلفت تماماً عما كانت عليه في السابق، فهو يعني حيناً النزعة الجمهورية الدستورية، ويعني حيناً آخر الروح الطوعية المحلية المدعومة بمعايير غي رسمية من التضامن والتعاون المتبادل<sup>(3)</sup>.

وهكذا استعملت عبارة المجتمع المدني في الفكر الغربي منذ عصر النهضة وحتى القرن 18 للدلالة على المجتمعات التي تُجاوز حالة الطبيعة، وتأسست على عقد اجتماعي وحد بين الأفراد وأفرز الدول، فهي -أي منظمات المجتمع المدني- كلٌ واحد لا تَمَازٍ فيه ينظم المجتمع والدولة معاً، ثم تطور مفهوم المجتمع المدني وأصبح ينطلق من كون هذا الأخير لا يرتبط بنشأة الدولة، إنما يأتي بعد بنائها، وقسمت منظمات المجتمع المدني -حينها- بذلك إلى منظمات ذات طابع سياسي وظيفتها الهيمنة عن طريق السيطرة والإكراه، ومنظمات ذات طابع مدني وظيفتها الهيمنة عن طريق الثقافة والإيديولوجيا<sup>(4)</sup>.

(1) خالد جاسم إبراهيم حسن الحوسني، الدور الرقابي لمؤسسات المجتمع المدني وأثره في تنمية المجتمع في دولة الإمارات العربية المتحدة «جمعيات النفع العام- دراسة حالة»، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة الشرق الأوسط، 2012-2013، ص 35.

(2) أحمد إبراهيم مصطفى سلمان، دور مؤسسات المجتمع المدني في منع الجريمة، مركز الإعلام الأمني، (دون بلد)، (دون تاريخ)، ص 04.

(3) حسين يوسف بوكبير، مفهوم المجتمع المدني عند ميشيل فوكو «بين تقنيات الحكم وإمكان المقاومة»، مجلة تباين العدد: 18، السنة 2016، ص 27.

(4) دور منظمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة «المجتمع المدني العراقي»، منشور صادر عن منظمة هاريكار الغير حكومية، 2007، ص 10-12.

ليطور بعد ذلك مفهوم منظمات المجتمع المدني فيما بعد، بعد أن تم تنظيمها قانونا من طرف التشريعات الداخلية لكل دولة، فأعطيت لها تعاريف مختلفة أهمها أنها:

- منظمات في جوهرها أهلية تطوعية، لكنها تخضع بدرجات مختلفة من مجتمع لآخر لأنظمة ذلك المجتمع ورقابة الدولة التي تحكمه خاصة من ناحية الدعم الداخلي والخارجي ومراجعة حاجات المنظمات وتدقيقها وأحيانا التدخل في أهدافها.
- منظمات غير ربحية، وغير خاضعة للسلطة من ناحية إدارتها، تكون أعمالها تطوعية، يتم تأسيسها لأغراض إنسانية واجتماعية<sup>(5)</sup>.
- تشكيلات اجتماعية فاعلة ومنظمة تسعى على أسس تطوعية وغير ربحية لتحقيق أهداف عامة لمجموعة تعتمد أساليب الحكم الرشيدة ضمن أطر قانونية تضمن الشفافية وحرية التشكيل.
- كيانات تنظيمية تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة تخضع لقوانين داخلية خاصة بها وبأعضائها<sup>(6)</sup>.
- مؤسسات إرادية أو شبه إرادية، يقيمها الناس وينخرطون فيها، أو يحلونها أو ينسحبون منها<sup>(7)</sup>.
- والجمعية هي عبارة عن جماعة ذات تنظيم مستمر لمدة محددة أو غير محددة تتألف من أشخاص طبيعيين أو اعتباريين أو منهما معا<sup>(8)</sup>.

وعلى هذا الأساس يمكننا القول أن منظمات المجتمع المدني هي مجموع المؤسسات والتنظيمات المستقلة عن الدولة التي لا تهدف إلى تحقيق عائدات مالية، ترمي إلى تنظيم العلاقة بين أفرادها والدفاع عن المصالح التي سطرته ضمن أهداف نشأتها.

• والواقع أن منظمات المجتمع المدني في الجزائر كانت خاضعة للاستعمال الفرنسي، بحكم الاحتلال الذي عانت منه الجزائر آنذاك، وقد عرف المجتمع المدني حينها ممثلا في الجمعيات نتيجة لهذا الوضع للقوانين الفرنسية.

إذ أن الجمعيات الجزائرية حينها كانت خاضعة للقانون الفرنسي لسنة 1901 الذي منح الحق لأفراد المجتمع في تشكيل جمعيات، وفي إطار هذا القانون -الفرنسي- تأسست بالجزائر المحتلة الراشدية

(5) عز الدين عمر موسى، التعريف بمؤسسات المجتمع المدني، مداخلة ضمن حلقة علمية حول: مؤسسات المجتمع المدني ودورها في التوعية المرورية، كلية التدريس، قسم برامج التدريس، الرياض، 06-10 أفريل 2013، ص 01-02 يتصرف.

(6) عماد بركات، مساهمة المجتمع المدني في تحقيق الامن المروري «الجمعيات نموذجاً»، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول: الرقابة المرورية في الجزائر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 08 ماي قالمه، 02-03 نوفمبر 2016، ص 56.

(7) خالد جاسم إبراهيم الحوسني، مرجع سابق، ص 32.

(8) طحاوي، المجتمع المدني والحكم الرشيد، الملتقى الدولي الثاني حول التعديلات الدستورية في البلدان العربية، كلية الحقوق والعلوم الاجتماعية، قسم الحقوق، جامعة عمار تليجي، غرداية، الجزائر، 07/06/05 ماي 2008، ص 262.

بالجزائر العاصمة سنة 1901، وفي سنة 1908 تم تكوين دائرة صالح باي بقسنطينة، لنتشر الحركة الجمعوية حينها وبسرعة في جميع أنحاء الجزائر.

وبعد الاستقلال أصبح المجتمع المدني بالجزائر يخضع للسياسة الوطنية التي تسعى إلى استيعاب كل البنى الاجتماعية وكذا السياسات الداخلية، وتؤكد ذلك بداية من صدور القرار رقم: 79/91 المؤرخ في: 1971/12/03 الذي يحدد شكل حق العمل الجمعوي وصياغته<sup>(9)</sup>.

## 02 - تعريف السجن والمسجون:

سنتناول ضمن هذه النقطة تحديد مفهوم السجن، ثم مفهوم المسجون، وذلك من خلال الآتي:

### أ - تعريف السجن:

لقد عرف السجن بمجموعة تعاريف أهمها أنه:

- مؤسسة من بين المؤسسات المخصصة لاستقبال المحكوم عليهم بعقوبات مقيدة للحرية وسالبة

لها.

- مكان للحبس، تنفذ فيه -وفقا للقانون- العقوبات السالبة للحرية والأوامر الصادرة عن الجهات

القضائية والإكراه البدني عند الاقتضاء<sup>(10)</sup>.

- مؤسسة وجدت نتيجة للأحكام التي تنطق بها المحاكم، أو نتيجة للقرارات التي تتخذها

السلطات الإدارية أو القضائية في إطار إيقاف تحفظي في انتظار إحالة المعني للمحاكمة<sup>(11)</sup>.

وعليه يمكننا القول بأن السجن هو مؤسسات من بين المؤسسات التي تقوم الدولة بإنشائها،

لغرض استقبال من تم إيقافهم أو الحكم عليهم بعقوبة سالبة للحرية.

### ب - تعريف السجين:

هو الشخص الذي منعت حريته بقصد تعويقه ومنعه من التصرف بنفسه، من خلال وضعه في

بناء مقل، يوضع فيه الأشخاص المتهمون في انتظار محاكمتهم، أو تنفيذ الأحكام الصادرة ضدهم<sup>(12)</sup>،

وهو الشخص الذي تم إقامة مؤسسة السجن لاستقباله والتكفل به وإعادة تربيته.

## ثانيا: مقومات علاقة منظمات المجتمع المدني بالسجون:

ترتكز منظمات المجتمع المدني على العمل الطوعي لمساعدة الأفراد أو الجماعات الاجتماعية

في مواجهة المشاكل التي يعانون منها<sup>(13)</sup>، ومن بينها المشاكل التي يعاني منها المحبوسين، وفي هذا

<sup>(9)</sup> لدرم أحمد، منظمات المجتمع المدني في الجزائر ودورها في التنمية، (دون مكان طبع)، (دون بلد)، (دون تاريخ)، ص

02-03.

<sup>(10)</sup> مصطفى شريك، نظام السجون في الجزائر «نظرة على قانون السجون الجديد»، نقلا عن الموقع الإلكتروني:

<http://www.driot-dz.com/fourum/thead/64>.

تاريخ الاطلاع: 2018/02/28، على الساعة: 14:00.

<sup>(11)</sup> ساسي بن حليمة، العدالة الجنائية والإصلاحات السجنية، (دون مكان طبع)، (دون بلد)، (دون تاريخ)، ص 190

<sup>(12)</sup> مصطفى شريك، مرجع سابق.

الصدد هناك مجموعة من المقومات التي بموجبها تتحدد فعالية منظمات المجتمع المدني في إطار علاقتها بالسجن والمسجونين.

والواقع أنه لا توجد مقومات خاصة بدور منظمات المجتمع المدني في هذا المجال، إذ إن هذه المقومات تكاد تكون موحدة بين معظم منظمات المجتمع المدني في جميع أدوارها ومنها دورها في مجال علاقتها بالسجن والسجين، وأهم هذه المقومات ما يلي:

### 01 - القدرة على التكيف:

يقصد بالتكيف قدرة منظمات المجتمع المدني على التكيف مع التطورات في البيئة التي تعمل فيها، إذ كلما كانت هذه المنظمات قادرة على التكيف كلما كانت أكثر فعالية، لأن الجمود يؤدي إلى تضاؤل أهميتها، وربما القضاء عليها، والقدرة على التكيف تشمل عدة مجالات أهمها:

- التكيف الزمني المتضمن الاستمرار لفترة طويلة من الزمن.  
- التكيف الجيلي المتضمن بقاء منظمات المجتمع المدني مع تعاقب أجيال من الزعماء علي قيادتها.

- التكيف الوظيفي المتضمن إجراء منظمات المجتمع المدني تعديلات في أنشطتها للتكيف مع الظروف المستجدة كي لا تكون مجرد أداة لتحقيق أغراض معينة<sup>(14)</sup>.

### 02 - الاستقلالية:

يقصد بها عدم خضوع منظمات المجتمع المدني لغيرها من المنظمات أو الجهات أو الأفراد، لأن الاستقلال -خاصة المالي منه- ضرورة لا بد منها لاستقلال القرارات التي تتخذها منظمات المجتمع المدني في إطار قيامها بأدوارها<sup>(15)</sup>.

### 03 - التجانس:

يقصد بالتجانس عدم وجود صراعات داخل منظمات المجتمع المدني بإمكانها أن تؤثر على نشاطها<sup>(16)</sup>، حيث أن منظمات المجتمع المدني التي تعمل في سياق وروابط تشير إلى علاقات التضامن والتماسك أو الصراع والتنافس الاجتماعي<sup>(17)</sup>، وهو ما اصطلح عليه البعض مصطلح الدفاع عن

(13) -لدرم أحمد، مرجع سابق، ص 01.

(14) -محمد إبراهيم خيرى الوكيل، دور القضاء الإداري والدستوري في إرساء مؤسسات المجتمع المدني، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر، 2007، ص 48.

(15) -لدرم احمد، مرجع سابق، ص 06.

(16) -المرجع نفسه، ص 07.

(17) -سمير شعبان، المجتمع المدني وتأثيره في التعديلات الدستورية «قراءة في ضوء المجتمع المدني الجزائري»، الملتقى الدولي الثاني حول التعديلات الدستورية في البلدان العربية، كلية الحقوق والعلوم الاجتماعية، قسم الحقوق، جامعة عمار تليجي، غرداية، الجزائر، 07/06/05، 2008، ص 42.

المصالح، مع أخذ هذه الأخيرة بمفهومها الواقع على اعتبار المصالح عبارة عن أهداف وغايات تتجه إليها إرادة الأفراد داخل منظمات المجتمع المدني<sup>(18)</sup>.

والواقع أن عملية التجانس تعتبر مصدر قوة لمنظمات المجتمع المدني، سواء في إطار جماعات الضغط أو في إطار التعاون والتنسيق فيما بينها<sup>(19)</sup>.

ثالثاً: طرق (وسائل) تدخل منظمات المجتمع المدني للمساهمة في إطار علاقتها بالسجناء.

في بداية القرن 20 خاصة مع بداية الثمانينات مثلت منظمات المجتمع المدني قوة دفع جديدة على مستوى العمل التنموي إلى جانب الدولة والقطاع الخاص.

حيث يتم تضمين الحسابات الاقتصادية والاجتماعية لهذه المنظمات من خلال عدة مؤشرات أبرزها إسهامها في التكفل ورعاية المحبوسين المفرج عنهم<sup>(20)</sup>، وكذا علاقتها بمؤسسة السجن والسجناء.

حيث أنه توجد في الواقع العديد من الجمعيات التي تهتم بالسجناء في إطار علاقتها بهم وبمؤسسة السجن، ودور منظمات المجتمع المدني في هذا المجال لا تعني محاولة القيام بدور الدولة أو إعفاء هذه الأخيرة من واجبها ودورها في هذا الإطار، فالدولة تبقى المسؤولة الأولى عن تحسين أوضاع السجناء، ومن مسؤوليتها فتح المجال لمنظمات المجتمع المدني وتمويله وتعبيد الطرق أمامها لمساعدتها في أداء هذا الدور، لما لذلك من فوائد متعددة (تقنية/ اجتماعية/ مادية)<sup>(21)</sup>.

وهي المنظمات التي تقوم في إطار علاقتها بالسجن والمسجون بالعديد من النشاطات أهمها:

- التعليم الفردي لذوي المستوى التعليمي المحدود من السجناء.
- نشاطات محو الأمية للمحبوسين المفرج عنهم.
- النشاطات الترفيهية والرياضية والدينية التي تزيد من اندماج المحبوسين المفرج عنهم في المجتمع.
- زيارة المحبوسين في السجن ومساعدة أسرهم - خاصة لما يكون المسجون هو المُعيل الوحيد لتلك الأسر - بمبالغ مالية وألبسة وأفرشة وغيرها.
- تقديم الدعم والنصائح لمسيرى المؤسسات العقابية والموظفين في مجال إعداد السياسات والبرامج الإصلاحية.

(18) - فاروق حميدشي، الجماعات الضاغطة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998، ص 55.

(19) - دور منظمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة «المجتمع المدني العراقي»، مرجع سابق، ص 35.

(20) - لدرم أحمد، مرجع سابق، ص 02.

(21) - عبد الحق الدوق، جمعيات المجتمع المدني والسجون المغربية «مساهمة في تأصيل التخصصات»، الموقع الرسمي لمجلة هيسيريس الإلكترونية، نقلا عن الموقع الإلكتروني:

<http://www.hespriss.com/writers/59504.html>

تاريخ الاطلاع: 2018/02/28، على الساعة: 14:00.



• تقديم الأفكار والاقتراحات الهادفة إلى تحسين النشاطات الموجهة للمساجين داخل لمؤسسات العقابية<sup>(22)</sup>.

والواقع أن هذه النشاطات تقوم بها منظمات المجتمع المدني في إطار جملة الخصائص التي تمتاز بها، والتي من أهمها:

- أن تدخل منظمات المجتمع المدني لا بد أن تكون عملية شاملة، أي تشمل مختلف المؤسسات العقابية والمحوسين وتستهدف الوصول إلى جميع فئات المساجين.

- أن تدخل منظمات المجتمع المدني لا بد أن تحيط بمختلف جوانب مشاكل السجناء.

- أن تدخل منظمات المجتمع المدني في إطار علاقتها بالسجن والسجناء يجب ان تواكب المتغيرات القانونية والمؤسسية التي حصلت أو التي يمكن أن تحصل<sup>(23)</sup> للسجناء وللمؤسسة العقابية - السجن- وحتى المتغيرات التي تحصل في مجال تعديل الأنظمة القانونية التي يمكن أن تمس بكيفيات معاملة السجناء قبل وبعد مغادرتهم للمؤسسات العقابية.

وهنا نشير إلى أنه مع بداية إصلاح المنظومة العقابية الجزائرية من طرف وزارة العدل سنة 2005 بصدور قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، أكد المشرع الجزائري على إشراك المجتمع المدني في العمل على إعادة إدماج المحبوسين المفرج عنهم، على اعتبار هذه الأخيرة مهمة تضطلع بها هيئات الدولة ويساهم فيها المجتمع المدني، وفقا للبرامج التي تطرحها اللجنة الوزارية المشتركة لتنسيق نشاطات إعادة التربية وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين.

وهكذا برزت منظمات وجمعيات تهتم بشؤون المساجين خاصة المفرج عنهم، ومنها:

- منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية.

- جمعية أمل.

- جمعية أولاد الحومة.

- المنظمة الوطنية لإعادة إدماج المحبوسين.

-...إلخ.

تضم هذه المنظمات أفراد متطوعين منحدرين من مختلف الشرائح الاجتماعية (طلبة الجامعات/ أصحاب الحرف والمهن الحرة/ الأساتذة/ الأطباء/ الأخصائيون النفسانيون/ الممرضون/ المتقاعدون/...إلخ)، بعضهم يعمل بصفة دائمة، والبعض الآخر نشاطه مؤقت.

(22) لدرم أحمد، مرجع سابق، ص 12.

(23) أديب محمد خضور، حملات التوعية المرورية العربية، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2007، ص 14.



حيث تعمل هذه المنظمات على أن تكون وسيطا بين المحبوسين المفرج عنهم والسلطات المحلية قصد توظيفهم، باعتبار مشكلة العمل أو مزاوله العمل الذي كان يشغله المسجون قبل سجنه هو العائق الذي يبقى يلزم كل فرد مسبق قضائيا، وهو الذي يدفع به لمعاودة الإجرام والانحراف مرة أخرى، فتعمل منظمات المجتمع المدني على إدماج المساجين المفرج عنهم في وظائف حسب مستوياتهم التعليمية ونوعية الشهادة المهنية التي تحصلوا عليها، وذلك بواسطة اتصالات وعلاقات بالمؤسسات المستخدمة، وكذلك بالعمل على تسجيلهم بالمكاتب المؤهلة، أو بتوجيههم وإرشادهم بغرض الابتعاد عن بؤر الفساد والرديلة واقتراف الجرائم.

كما تهتم هذه المنظمات أيضا بالمحبوسين المعوزين خاصة منهم النساء والمسنين والمعوقين، وذلك بتمكينهم من المساعدات المادية والمعنوية الضرورية، إضافة إلى زيارة السجون والاطلاع على أوضاع المحبوسين، وخاصة زيارة من لا زائر لهم لإعادة ربط الصلة بين المحبوسين وعائلاتهم ومحيطهم الاجتماعي قصد تحضيرهم نفسيا واجتماعيا قبل مغادرتهم المؤسسات العقابية لتجنبيهم الكثير من الصدمات التي غالبا ما يتلقونها عند الإفراج عنهم<sup>(24)</sup>.

#### رابعا: العوائق التي تواجه منظمات المجتمع المدني في إطار علاقتها بالسجناء:

رغم أنه قد تم إحصاء أنواع منظمات المجتمع المدني من طرف قاموس P.SHIPLEY الذي وجد أن عددها يفوق 600 تنظيم<sup>(25)</sup>، وهي الأنواع التي وجد معظمها في الدول العربية ومنها الجزائر - التي شهدت بداية من أواخر ثمانينات القرن الماضي تشكيل مجتمع مدني عربي نشيط، يهدف إلى تعبئة الطاقات العربية لتدارك الزمن الضائع، وتحقيق التنمية والعدالة الاجتماعية، وقد ساعدت التحولات السريعة والتطورات الهامة التي عرفها المحيط الدولي في تلك المرحلة على خلق مناخ سياسي جديد أصبحت بموجبه السلطة أكثر انفتاحا على المجتمع، وفسحت نسبيا هامش الحريات، وهو ما أدى بمنظمات المجتمع المدني لأن تعرف ديناميكية جديدة أدت إلى تزايد تأثيرها داخل المجتمع<sup>(26)</sup>.

وعلى سبيل المثال شهدت الجزائر مباشرة بعد صدور دستور 1989/02/23 حركة واسعة لإنشاء جمعيات اجتماعية وثقافية، سواء محلية أو وطنية<sup>(27)</sup>، فقد أشارت بعض الدراسات إلى أن الجزائر تتوفر على أكثر من 53743 منظمة مدنية (ذات طابع وطني ومحلي) منها 823 جمعية تنشط على

(24) لدرم أحمد، مرجع سابق، 11-12.

(25) حسين عبد الحميد أحمد رشوان، الأحزاب السياسية وجماعات المصلحة والضغط «دراسة في علم الاجتماع السياسي»، مركز الإسكندرية للكتاب، 2008، ص 246.

(26) دور المجتمع المدني، فعاليات جانبية للمنظمات غير الحكومية في الأمم المتحدة في سياق حملة منظمة العفو الدولية للحد من الأسلحة، نقلا عن الموقع الإلكتروني:

<http://www.amesty.org/ar/united-nations/universal-periodic-review/role-of-civil-society>

تاريخ الاطلاع: 2018/02/28، على الساعة: 14:00.

(27) فاروق حميدشي، مرجع سابق، ص 76.

المستوى الوطني، وهي الأرقام التي تعتبر مؤشرات إيجابية على حركية ونشاط المجتمع في اتجاه مشاركة المواطنين في منظمات المجتمع المدني، بدليل بلوغ عدد الجمعيات بعد فترة وجيزة من إقرار دستور 1989 حوالي 12000 جمعية، ثم قفز هذا العدد إلى 28000 في الفصل الأول من عام 1990، ليبلغ سنة 1998 حوالي 45000 جمعية وطنية ومحلية، وتشير التقديرات الرسمية أن هذا العدد بلغ حتى سنة 2000 حوالي 26500 جمعية محلية و1000 جمعية وطنية (28).

إلا أنه بالرغم من هذه الأرقام، وبالرغم من وجود العديد من منظمات المجتمع المدني ذات العلاقة بالسجناء، إلا أن دور هذه الأخيرة في إطار هذه العلاقة بقي دون المستوى المأمول، ولعل ذلك يرجع إلى جملة المعوقات التي تعاني منها هذه المنظمات في إطار عملها في هذا المجال، والتي منها على الخصوص ما يلي:

### 01 - عدم القدرة على التكيف:

حيث أن العديد من منظمات المجتمع المدني، ومنها تلك التي تنشط في إطار العلاقة مع مؤسسات إعادة التربية والمحوسين، لا تسعى إلى توسيع نشاطها، إذ تحصره في الملتقيات والندوات والأيام العلمية فقط، الأمر الذي لا يسهل لها عملية التقرب من الواقع (29) الذي يتطلب وجود مبادرات ميدانية بعيدة عن الأطر النظرية والشعرات البعيدة عن الميدان.

### 02 - ضعف الإمكانيات المالية:

حيث نجد العديد من منظمات المجتمع المدني ومنها تلك التي تنشط في إطار العلاقة مع مؤسسات إعادة التربية والسجناء قد توقف نشاطها نظرا للصعوبات المالية التي تعاني منها، إذ توجد جمعيات لا تملك مقادير وأجهزة عمل وهو ما يجعل منها منظمات لا تملك سوى الاسم (30).

### 03 - غياب الوعي بالعمل الجماعي:

إن سهولة الشروط القانونية لتأسيس منظمات المجتمع المدني فسح المجال لبعض التجاوزات ممن لا يملكون صلة بالعمل الجماعي ولا الوعي بالمشاركة الاجتماعية (31) وذلك من خلال إنشاء جمعيات ذات طابع محلي ووطني، وبالتالي لا يمكن أن ننتظر من منظمات المجتمع المدني التي تنشأ في ظل هكذا ظروف أن تقوم بعمل ناجح في إطار مساعدة السجناء وتنظيم العلاقة مع المؤسسات العقابية.

(28) محمد بوضياف، الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في الجزائر «دراسة تحليلية نقدية»، دار المجد للنشر والتوزيع، سطيف، الجزائر، 2010، ص 81-82.

(29) لدرم أحمد، مرجع سابق، ص 07.

(30) المرجع نفسه، ص 08.

(31) المرجع نفسه، ص 08.

إضافة إلى أن منظمات المجتمع المدني تعرف العديد منها الكثير من الصراعات التي عرفت سابقا الجمعيات ذات الطابع السياسي والتي أدت إلى حلها وانعدامها، وهو نفس ما تعاني منه في الواقع العديد من منظمات المجتمع المدني نظرا لغياب التنسيق والتجانس بين القيادة ورساء الجمعيات، نظرا للاختلافات بين الأشخاص حول التوجهات أو الطرق التي تسير بها الجمعية، إضافة إلى المنافسة الشديدة<sup>32</sup> التي تنتهي في الكثير من الأحيان بأعمال عنف أو انسحاب بعض الاطراف<sup>(33)</sup>.

• هذا بالنسبة للمعيقات التي تعاني منها منظمات المجتمع المدني بصفة عامة، وبالنسبة للمعيقات المرتبطة تحديدا بمنظمات المجتمع المدني التي تختص فقط بالعمل مع المؤسسات العقابية والسجناء، نلاحظ انه على الرغم من الجهود التي تقوم بها هذه المنظمات خاصة في إطار علاقتها بالمحبوسين والمفرج عنهم من المؤسسات العقابية، إلا أن خدماتها تبقى خدمات محدودة، نظرا للصعوبات البيروقراطية والمالية والتنظيمية التي تواجهها هذه المنظمات نظرا لحدثة تعاملها مع هذه الفئة وانعدام سياسات قائمة على أطر علمية اكااديمية واقتصار دورها على محاولات فردية وشبه جماعية<sup>(34)</sup> وعدم توفير البيئة المناسبة لهذه الجمعيات للقيام بدورها في هذا المجال<sup>(35)</sup>.

إضافة إلى ملاحظة وجود ضعف عام في العديد من الدول النامية ومنها الجزائر في وجود مؤسسات تُعنى بإدماج ومتابعة السجناء قبل وبعد الإفراج عنهم، إذ ان الكثير من المنظمات التي تقوم بهذا الدور عبارة ن منظمات حقوقية تقتصر مهامها على القيام بأعمال زيارة المسجونين فقط ولا تعنى بالجوانب المتعلقة بتأهيلهم وإعادة إدماجهم في المجتمع<sup>(36)</sup>، وإن وجدت منظمات مرتبطة بالساحة السجنية فإن عددها قليل ونوعيتها لا تصل إلى حد المستوى المطلوب بسبب قلة منظمات المجتمع المدني المتخصصة في الشأن السجني<sup>(37)</sup>.

## خاتمة:

في ختام هذه الورقة البحثية توصلنا إلى مجموعة من النتائج التي نوجز أهمها ضمن الآتي - هناك عدة فواعل تربطها علاقة بمؤسسة السجن والسجناء، ومن بينها منظمات المجتمع المدني التي أصبحت لها علاقة وطيدة في هذا المجال، وذلك بعد أن صار تدخلها ضروريا في مختلف نواحي الحياة الاجتماعية.

(33) - المرجع نفسه، ص 09.

(34) - المرجع نفسه، ص 12 - 13.

(35) - خالد جاسم إبراهيم حسن الحسوني، مرجع سابق، ص 74.

(36) - تقرير حول: السجنون التونسي «بين المعايير القانونية والواقع»، الأمم المتحدة، (دون تاريخ).

(37) - عبد الحق الدوق، مرجع سابق.

- منظمات المجتمع المدني وبحكم طبيعتها، تمتاز بوجود العديد من المقومات التي من خلالها تمتلك الوسائل الكفيلة للاهتمام بالسجناء، سواء أكانوا ما يزالون داخل مؤسسة السجن أم تم الإفراج عنهم فغادروها.

- بالرغم من الدور الذي لعبته والذي يمكن أن تلعبه منظمات المجتمع المدني في إطار علاقتها بمؤسسة السجن والسجناء، إلا أنه وبالنظر للعديد من العوائق التي تقف بين منظمات المجتمع المدني وبين تحقيق الهدف المرجو من هذه العلاقة، فإن دور هذه المنظمات في هذا المجال لازال دون المستوى المطلوب.

- بالرغم من المعوقات التي تحول دون قيام منظمات المجتمع المدني بدور فعال في إطار علاقتها بمؤسسة السجن والسجين، إلا أنه يمكن تجاوز هذه المعوقات، وفي سبيل ذلك يمكننا تقديم الاقتراحات التالية:

• ضرورة اهتمام المشرع بتنظيم مجال العلاقة بين منظمات المجتمع المدني ومؤسسة السجن والسجين، وذلك من خلال إيجاد النصوص القانونية التي تحكم هذه العلاقة وتنظمها بدقة، بعيدا عن الارتجالية من طرف منظمات المجتمع المدني التي لا تؤدي في جميع الحالات نتائج إيجابية.

• ضرورة التخصص في مجال منظمات المجتمع المدني (اقتراح تخصصات جمعوية في المجال السجني)، وذلك بإيجاد منظمات تعنى فقط بمجال العلاقة بين السجن والسجناء، لأن ذلك من شأنه إيجاد السبل الكافية للاهتمام بجميع المجالات التي تتطلبها هذه العلاقة، والتي لا يجب ان تقف عند حد عقد الندوات والاجتماعات ورفع الشعارات، ولا عند حد الزيارات التي يقوم بها أشخاص هذه المنظمات للسجناء، وإنما تمتد إلى مرحلة ما قبل وما بعد الافراج عن السجين الذي لا بد من الاهتمام بكيفية إعادة إدماجه في المجتمع، والحلول دون عودته مرة اخرى إلى عالم الإجرام.

• تدعيم منظمات المجتمع المدني ببعض الفواعل والقوى المجتمعية، تعطى من خلالها للمثقفين دور بارز في الاضطلاع بالعمل الجمعوي، وهذا من خلال وضع شروط محددة للانضمام إلى الجمعيات المعنية بالعلاقة مع السجناء والمؤسسات العقابية، لأن هذه العلاقة الأخيرة تتطلب قدرا من الوعي والعلم والخبرة، التي لا تتوفر لدى جميع المتطوعين للعمل الجمعوي.

• ضرورة نشر التوعية وثقافة التطور التي لا بد من توجيهها إلى الاهتمام بشؤون السجناء، بالنظر لما تحتاجه هذه الفئة من اهتمام ورعاية قد تعجز الدولة عن توفيرها، وهو الدور الذي لا بد ان تضطلع به منظمات المجتمع المدني ذاتها، إضافة إلى وسائل الإعلام.

• ضرورة النص على تمويل خاص لمنظمات المجتمع المدني التي تعمل في المجال السجني، وذلك لاعتبار كون العوائق المالية من أهم الحواجز التي تحول دون تحقيق منظمات المجتمع المدني للأهداف التي وجدت لأجل تحقيقها.

### قائمة المراجع:

- أحمد إبراهيم مصطفى سلمان، دور مؤسسات المجتمع المدني في منع الجريمة، مركز الإعلام الأمني، (دون بلد)، (دون تاريخ).
- حسين عبد الحميد أحمد رشوان، الأحزاب السياسية وجماعات المصلحة والضغط «دراسة في علم الاجتماع السياسي»، مركز الإسكندرية للكتاب، 2008.
- حسين يوسف بوكبير، مفهوم المجتمع المدني عند ميشيل فوكو «بين تقنيات الحكم وإمكان المقاومة»، مجلة تباين العدد: 18، السنة 2016، ص 27.
- خالد جاسم إبراهيم حسن الحوسني، الدور الرقابي لمؤسسات المجتمع المدني وأثره في تنمية المجتمع في دولة الإمارات العربية المتحدة «جمعيات النفع العام- دراسة حالة»، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة الشرق الأوسط، 2012-2013.
- ساسي بن حليلة، العدالة الجنائية والإصلاحات السجنية، (دون مكان طبع)، (دون بلد)، (دون تاريخ).
- سمير شعبان، المجتمع المدني وتأثيره في التعديلات الدستورية «قراءة في ضوء المجتمع المدني الجزائري»، الملتقى الدولي الثاني حول التعديلات الدستورية في البلدان العربية، كلية الحقوق والعلوم الاجتماعية، قسم الحقوق، جامعة عمار ثليجي، غرداية، الجزائر، 07/06/05 ماي 2008.
- عبد الحق الدوق، جمعيات المجتمع المدني والسجون المغربية «مساهمة في تأصيل التخصصات»، الموقع الرسمي لمجلة هيسيريس الإلكترونية، نقلا عن الموقع الإلكتروني:
- عز الدين عمر موسى، التعريف بمؤسسات المجتمع المدني، مداخلة ضمن حلقة علمية حول: مؤسسات المجتمع المدني ودورها في التوعية المرورية، كلية التدريس، قسم برامج التدريس، الرياض، 06-10 أبريل 2013.
- عماد بركات، مساهمة المجتمع المدني في تحقيق الامن المروري «الجمعيات نموذحا»، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول: الرقابة المرورية في الجزائر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 08 ماي قالمة، 02-03 نوفمبر 2016.
- لدرم أحمد، منظمات المجتمع المدني في الجزائر ودورها في التنمية، (دون مكان طبع)، (دون بلد)، (دون تاريخ).
- محمد إبراهيم خيرى الوكيل، دور القضاء الإداري والدستوري في إرساء مؤسسات المجتمع المدني، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر، 2007.
- محمد بوضياف، الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في الجزائر «دراسة تحليلية نقدية»، دار المجد للنشر والتوزيع، سطيف، الجزائر، 2010.

- مصطفى شريك، نظام السجون في الجزائر «نظرة على قانون السجون الجديد»، نقلا عن الموقع الإلكتروني: <http://www.driot-dz.com/fourum/theads/64> تاريخ الاطلاع: 2018/02/28، على الساعة: 14:00.
- فاروق حميدشي، الجماعات الضاغطة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998.
- دور المجتمع المدني، فعاليات جانبية للمنظمات غير الحكومية في الأمم المتحدة في سياق حملة منظمة العفو الدولية للحد من الأسلحة، نقلا عن الموقع الإلكتروني: <http://www.hespriss.com/writers/59504.html> تاريخ الاطلاع: 2018/02/28، على الساعة: 14:00.
- تقرير حول: السجون التونسية «بين المعايير القانونية والواقع»، الامم المتحدة، (دون تاريخ).
- دور منظمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة «المجتمع المدني العراقي»، منشور صادر عن منظمة هاريكار الغير حكومية، 2007.